

الشيخ بن باز - المرأة المسلمة ٢١-٣

عبدالعزيز بن باز

الرحيم الحمد لله القائل ان الله كان علياً كبيراً. وقال تعالى ان بالمعروف يسر مؤسسة سيد الاسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى بامريكا ان تقدمه لكم السلسلة الذهبية للدروس العلمية والمثابرات والندوات والتعليقات والفتاوی بسمامة مفتی المملكة العربية -

00:00:00

السعودية ورئيس كبار العلماء ورئيس البحوث العلمية والافتاء الامام المحدث الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله بن باز حفظه الله وسلمه وبارك في عمره وعمله وجذب الجنة بغير حساب. الشريف السابع والعشرون -

00:01:10

باب اذا كان الولي هو الخاطب وخطب المغيرة بن شعبة رضي الله عنه امرأة هو اولى الناس بها فامر رجلاً فزووجه وقال عبدالرحمن بن عوف لام حكيم بنت قارظ اتجعلين امرك الي؟ قالت نعم. فقال قد تزوجتك -

00:01:33

وقال عطاء يشهد اني قد نكحتك او ليأمر رجل من عشيرتها وقال شهير رضي الله عنه امرأة للنبي صلى الله عليه وسلم اهب لك نفسی فقال رجل يا رسول الله ان لم تكن لك بها حاجة فزوجنها حدثنا مسلم -

00:01:53

قال اخونا ابو معاوية قال حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها في قوله تعالى فيه الى اخر الآية. قال هي اليتيمة تكون في حجر الرجل. قد شركته في ماله فيرغب عنها ان يتزوجها -

00:02:13

ويكره ان يزوجها غيره. ويكره ان يزوجها غيره فيدخل عليه في ماله. فيدخل عليه في ماله. فيحبسها فنهاه والله عن ذلك حدثنا احمد بن المقدام قال حدثنا فضيل ابن سليمان قال حدثنا ابو حازم قال حدثنا شهر بن سعد رضي الله -

00:02:33

الله عنه قال كنا عند النبي صلی الله عليه وسلم جلوساً فجاءت امرأة تعرض نفسها عليه فخفض فيها البصر ورفع فلم يردها فقال رجل من اصحابه زوجني ها يا رسول الله قال اعندك من شيء؟ قال ما عندي من شيء قال ولا -

00:02:53

الحديد قال ولا خاتم ولكن اشق بردي هذه فرقها النص وأخر النصف قال لا هل معك من القرآن شيء قال نعم قال اذهب فقد زوجتكها بما معك من القرآن اللهم صلي وسلم -

00:03:13

لهذا موجودة الولي وعدم السلطان. ولهذا قال صلی الله عليه وسلم لا نكاح الا للمؤمنين. حديث عائشة باطل المرأة نفسها الصواب انه لابد من الولي وهو اقرب الناس اليها ابوها وجدها وابوها في النار اخوها الصغير وهكذا على ترك الميراث -

00:03:33

فإذا لم يتيسر احد من لا ولية له. وإن لم يكن هناك سلطان فهذا تزني نفسه. أو وإن قصتي واهمة من النبي صلی الله عليه وسلم الله منح له الموهوبة خاصة به عليه الصلاة والسلام وكونه زوجها لعله -

00:04:13

هو السلطان هو ولية الامر لانه لا ولية لها. على هذا لا ولية لها فلهذا عليه الصلاة والسلام ومن الغواب انه لابد من المال انه عنده قدرة لان الله قال انكرته باموالكم. ولهذا قال -

00:04:33

فلما لم يجد زوجها ايها بشيء من القرآن والتعلم يعلمها اياده الراحة ما هي صورة كذا وعدها ولا تقرأها على ان يعينها سورة من القرآن هذا يدل على انه لا يأس ان من المال زوج بتعليمها من القرآن او من العلم النافع -

00:04:53

وفيه من الفوائد ليس خاتم من الحديث وانه لا يأس بالخاتم من الحديث. المرأة والرجل. واما ان هي على الخاتم ويحييك اهل النار هذا حديث ضعيف الشاملة وخیر من الاحاديث الصحيحة. اسأل الله ان يكون الخاطب. نعم؟ اذا كان وليك هو خاطب -

00:05:23

نعم اليتيمات بل يجب على وليهن. بعض الناس قد يظلمها لاجل مالها. لعلها تموت فيتأخر عن زواجه عن تزويجه وهذا من المضomen.

بل يجب ان يزوجها من تخطبها كفر. وليس له ان يحبسها -

00:05:43

فيها فلا بأس. نعم. باب انكاح الرجل ولده الصغار نعم لقوله تعالى والاثنين نشرنا. فجعل عدتها ثلاثة اشهر قبل البلوغ. حدثنا عن محمد ابن يوسف سفيان عن هشام العربي عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم زوجها وبيت ست سنين ودخلت عليه -

00:06:13

ومكثت عنده تسعين خاصة مجموعة المصلحة في ذلك. لأن الرسول عائشة ابو بكر واياه من ستة وسبعين سنين ودل ذلك على ان الاب اذا كان يرى المصلحة في ذلك فلا بأس اما اذا بلغ التسعة فاكثر لابد من اجلها -

00:06:43

وان عشرين لابد من انها صريحا بالكلام. نتركها لا يمكن ان تستأمر الايام حتى تستأذن ان تمسك. رواه مسلم لابد من ايه؟ من الامام. نعم. باب تجويد الاب ابنته من الامام. هم -

00:07:13

قال عمر رضي الله عنه خطب النبي صلى الله عليه وسلم اليه حفصة فانكحته. هم. حدثنا معا بن اشد. قال حدثنا وهيب عن هشام عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها وهديت ست سنين وبني بها وهي بنت وهي -

00:07:53

تسع سنين قال هشام رؤن جئت انها كانت عنده تسعة سنين. نعم. رضي الله عنه وما اخذ حفظه من العلم شيء كثير رضي الله عنه. سمعته النبي الشيخ الكثير ومن الصحابة رضي الله عنهم. نعم. باب السلطان الوليد -

00:08:13

لقول النبي صلى الله عليه وسلم زوجناها بما معك من القرآن. نعم. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي حازم عن شهيد ابن سعد رضي الله عنه قال جاءكم واثنين رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت اني وهبت من نفسي -

00:08:33

ففوقاً طويلا فقال رجل زوجنيها ان لم تكن لك بها حاجة. فقال عليه الصلاة والسلام هل عندك من شيء تصدقها قال ما عندي الا ازارى. فقال ان اعطيتها اية جلست لا ازار لك. فالتمس شيئا. فقال ما اجد شيئا -

00:08:53

فقال التمس ولو كان خاتما من حديث فلم يجد. فقال امعك من القرآن شيء؟ قال نعم. سورة كذا والسورة كذا لصور الله فقال قد ف وقال قد زوجناها بما معك من القرآن. وهذا مثل ما قال -

00:09:13

من لاولي لها صحيح عن عائشة لكن ليس على شروط المؤلف ولها وحديث عاش فيكون سلطان البهجة يقول مقام الولي بها فقال والحاكم السلطان يقوم مقامه. نعم. باب لا ينكح الاب وغيره الا برضاهما. هم -

00:09:33

حدثنا قال حدثنا هشام عن يحيى عن ابن سلمة ان ابا هريرة رضي الله عنه حدثهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تنكح الايدي حتى تستأمر. ولا تنكح الذكر حتى تستأذن. قالوا يا رسول الله وكيف ابنها؟ قال -

00:10:23

تسكت نعم حدثنا عمرو بن ربيع بن طارق قال حدثني عن ابي مليكة عن ابي عمرو مولى عائشة رضي الله عنها عن عائشة رضي الله عنها انها قالت يا رسول الله ان البكر تستحبى قال رضاها صمتها مم -

00:10:43

باب اذا زوج الرجل باب اذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة فنکاھ ابو ذر حدثنا اسماعيل قال حدثني مالك عن عبد الرحمن ابن القاسم عن ابيه عن عبد الرحمن -

00:11:03

عن عبد الرحمن هو مجمع ابن يزيد ابن جارية عن خنشة بنت خدام الانصارية. الخنشة بنت خدام الانصارية رضي الله عنها ان اباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك فاتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فرد نکاھها -

00:11:23

حدثنا عن اسحاق قال اخبرنا يزيد قال اخرين يحيى انه قال سيدنا محمد حدثه ان عبد الرحمن ابن يزيد هو مجمع ابن يزيد حدثه ان رجلا يدعى خداما انکح ابنة له نحوه كما قالوا عنه بغير -

00:11:43

ولو انها موت. لأن الرسول قال لا تنكح عليهم حتى تستعمر ولا تظهر حتى تستأذن اذا اجبرها ابوها او اخوها او امها ليس لهم ذلك لانها اعلم ان صاحب نفسها على من لا -

00:12:03

ولهذا تشتهي تشتهي من النبي صلى الله عليه وسلم فامر برد النکاھ نعم اذا سكتت اذا اخبرها وسكتت ولما تستحبى ان يكفي سكوتها ثم يستجيب لابد من نعم. باب تجويد اليتيمة لقول الله تعالى وان خفتم الا تقسطوا في اليتامي فانکحوا. نعم -

00:12:23

نعم. ما هو تجنيد اليتيم؟ نعم؟ تجنيد اليتيم. نعم. لقول الله تعالى وان خفتم الا تبسطوا في اليتامي فانکحوا اذا قال للولي زوجني فلانة فمكث ساعة او قال ما معك فقال معي كذا وكذا او لبى ثم قال -

00:12:53

الفقهاء فهو جائز فيه شهر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عجزه وقال حدثني عن ابي شهاب قال اخبرني عمرة بن الزبير انه سأله عائشة رضي الله عنها قال لها يا امتها - 00:13:13

وان خفتم الا تقططوا في اليتامى الى ما ملكت ايمانكم. قال عائشة رضي الله عنها يا ابن اختي هذه يتيمة تكون في لولها فيرغب في جمالها ومالها ويريد ان ينتقص من صداقها فهو عن نكاحهن الا ان يكشفوا له - 00:13:33

ان في اكمال الصداق وامرها بنكاح سواهن من النساء. قالت عائشة رضي الله عنها استثنى الناس رسول الله صلى الله عليه بعد ذلك فانزل الله ويشتونك فيه النساء الا وتغابون ان تنكحوهن فانزل الله عز وجل لهم في هذه الآية - 00:13:53

ان اليتيم اذا كانت ذات ما له جمال ورغبوا في نكاحها ونسبها والصداق واذا كانت مرغوبا عنها في قلة المال والجمال تركوها واخذوا غيرها من النساء. قالت فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم ان ينكحوها اذا رغبوا فيها - 00:14:13

اما ان يقسّطوا لها ويعطّوها حقها الاولى من الصداق. نعم. باب اذا قال الخطاب وللولي زوجني فلانة فقال قد زوجتك بهذا وكذا جاز النكاح. وان لم يكن للزوج ارضيك او قبلت - 00:14:33

حدثنا ابو جمال قال حدثنا حماد بن زيد عن ابن حازم العن رضي الله عنه ان امرأة اخيت النبي صلى الله عليه وسلم فعرضت في نفسها فقال مال اليوم في النساء من حاجة؟ فقال رجل يا رسول الله زوجنيها قال ما عندك؟ قال ما عندي شيء - 00:14:53

اعطها ولو خاتم من حديد. قال ما عندك من القرآن؟ قال هذا وكذا. قال فقد ملكتك بما معك من القرآن تقدم فقال صار الاول جوابا تكرار فان قال قبلت بزيادة تأكيد هذا احسن طيب - 00:15:13

هذا كله هناك شرعا نعم. لا يخطب على خطبة أخيه حتى حدثنا ابراهيم قال حدثنا ابن جريب قال سمعت نافعا احدث ان ابن عمر رضي الله عنهما كان نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يبيع بعضكم على بيع بعض ولا لا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى يترك الخطاب - 00:15:43

له او يأذن له الخطاب هذا هو الواجب. لا يخطب على خطبة أخيه إلا علم لا يخطب حتى يتجلّى او عن تخاطب او يهون اذا علم ابن زيد خطب فلانة فليس له ان يخطب على خطبته - 00:16:13

لما في هذا من ان هذا قد يفسد شحنا والعداوة فالسابق احق الا اذا او ان او ضرج. نعم. حدث لا يحل المكيف. قال حدثنا الليث عن جعفر بن ربيعة. عن الاعرج قال ابو هريرة رضي - 00:16:33

الله عنه يأثر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ايها وطن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسو ولا تبغضوا وكونوا اخوانا ولا يحكم الرجل على خدمة أخيه حتى ينكح او يترك - 00:16:53

الاسلام الاسلام لأن هذه المسائل من تجمع القلوب على الاخوة والمحبة والتعاون فإذا خالفها الانسان حصل بها من الشحنة والعداوة مما يخالف مقاصد الاسلام من التعاون بين المسلمين والاخوة بين المسلمين. ولهذا نهى عن هذه الاشياء عليه الصلاة والسلام في امر الله. لما فيها من - 00:17:13

جمع القلوب على الخير. اما اذا وقع النهي اذا خطب على غربته لا على بيعه سواء على شرائه ليس عليه الشحناء والعذاب. هم. باب تفسير ترك الخطبة. نعم ها وتفسير ترك الخطبة من حدثنا ابو اليامي قال اخبرنا شعيب عن الزهرى قال اخبرني سالم بن عبد الله - 00:17:53

انه سمع عبد الله ان عمر رضي الله عنهما يحدث ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين تأيّنت حفصة قال عمر لقيت ابا بكر فقلت ان شئت لانكحتك حصة منك عمر فلبثت ليالي ثم خطبها رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقيني ابو بكر فقال انه لم يمنعني عن - 00:18:23

نرجع اليك فيما عرفت الا اني قد علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد ذكرها فلم اكن افشي سر رسول الله صلى الله واله وسلم ولو تركها لقبلتها تابعه يونس وموسى ابن عقبة وابن ابي عتيق عن الزهرى. تقدم - 00:18:43

يجب على جواز على من يرى من اهل الخير. وانت لا حرج في ذلك. ولا نقص في ذلك. ويقول من يرى فيه الخير او اختي هذا من

محاسن الاسلام ومن المرأة ان يطلب لها - 00:19:03

الرجل الصالح كما فعل عمر وعرضه على عثمان ثم على الصديق ثم خطبها النبي صلى الله عليه وسلم وزوجها فليس في هذا ونشهد في هذا المخالفه وليس في هذا ما يخالف الحياه بل هذا من النصح اليومية لكن - 00:19:23

باب الخطبه حدثنا سفيان عن قال سنة ابن عمر رضي الله عنهم يقول جاء رجالاً إلى المشرق فخطب فقال النبي صلى الله عليه وسلم إن من البيان لسحراً - 00:19:43

هنا والبيان الفصاحة والايضاح فهذا محمول على المدح اذا كانت طيبة وعلى الذنب اذا كانت غير طيبة فالاصل انه ينبغي للخطيب الايضاح والبيان قد ينتزع الناس مبالغة وتكلف واما اذا كانت الخطبة في دعوة الى باطل هذا على سبيل الذبح. والاصل - 00:20:03
ان الخطيب والواعظ والمعلم لا يبعث الايضاح والبيان ويثنى عليه في ذلك. لكن ما الدين تخلف؟ نعم. باب او بالدف في النكاح والوليمة. نعم. حدثنا وشدد حدثنا المفضل حدثنا خالد بن كبار - 00:20:33

فقال قالت الربيع بنت معوذ بن عفراء. رضي الله عنها جاء النبي صلى الله عليه وسلم يدخلبني علي فجلس على فراشه كمجلسك مني فجعلت دويريات لنا يضربين بالدفن ان جبن من قتل من ابائي يوم بدر. الله المستعان. نعم. اذ قالت احداهن وفيينا نبي يعلم ما في غد - 00:20:53

فقال دعي هذه وقولي بالذي كنت تقولين. الا الله وتعالى بين النساء باب قول الله تعالى واتوا النساء صدقاتهن نحلة وكثرة المهر وادنى لا يجوز من الصداق قوله تعالى واتيتم احداهن قنطرارا فلا تأخذوا منه شيء - 00:21:23
وقوله جل ذكره او تفرغوا لهن فريضة. وقال شأن رضي الله عنه قال النبي اي صلى الله عليه وسلم ولو خاتماً من حديث حدثنا من هذا ان النهر لا يتحدث فيهم او قال - 00:22:03

الكلمات ولو صار قليلاً فلا بأس به المرأة ولها قال صلى الله عليه وسلم ولو كان نسوان وختامة من حديد فالحاصل ان التحديد ولكن مشروع عدم المبالغة كما اوصلنا به هذا المقصود عدم المبالغة - 00:22:23
النكاح لا يحصل بها شرعاً للرجال والنساء يتعطل الرجال والنساء في مشروع التشهد وفي هذا والتسامح تقليل المهر حتى يكثر النكاح وتقل العقوبة. نعم. حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا اصبعته على عبد العزيز ابن صهيب على رضي الله عنه ان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه تزوج امرأة على - 00:22:43

نواه فرأى النبي صلى الله عليه وسلم بشاشة العرس. فسألته فقال اني تزوجت امرأة الا وزن نواه. وعن قتادتنا نش ان عبدالرحمن بن عوف تزوج امرأة على وجه نواه وهذا فيه دلالة على الاختصار وهذا والاختصار - 00:23:13
شيء قليل. دل على ان الشر اقتصاد بهذا او لا انا كاع صلي عليه وسلم. نعم باب التجويد على القرآن وبغير صداق. نعم. باب التجويد على القرآن وبغير في صداقهم حدثنا علي ابن عبدالله حدثنا سفيان سمعت ابا حازم يقول سمعت سهل ابن سعد - 00:23:43
ساعدی رضي الله عنه يقول اني لفي القوم عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ان قامت امرأة فقالت يا رسول الله انا قد وهبت نفسها لك فرجيها رأيك فلم يجبها شيئاً - 00:24:23

ثم قامت فقالت يا رسول الله انا قد وابتنا الشهادة فرفقيها رأيك. فلم يجبها شيئاً ثم قال قامت الثالثة وقالت انها قد ابت نفسها لتأثير فيها رأيك فقام رجل فقال - 00:24:43

يا رسول الله انكحيها. قال هل عندك من شيء؟ قال لا. قال اذهب فاطلب ولو خاتم من حديد اللهم صلي وسلم فهذا وطلب ثم جاء فقال ما وجدت شيئاً فقال ما - 00:25:03

فوجدت شيئاً ولا خاتماً من حديد. قال معي سورة كذا وسورة كذا قال منها تزويع بتعليم القرآن اجمالاً الا يعلمها من القرآن ما تيسر؟ فمنها المرأة نفسها على الرجل وارض الولي ايضاً كان المؤمن ليس هذا الرجل - 00:25:23
قال عمر كل هذا لا بأس به اذا رأى مصلحة ذلك. وانه لا حرج فيه اهل النار وقوفها بين الرجال هذا قبل النسخ ثم نصف هذا الحجاب نعم باب المهر بالعرض - 00:26:03

وختام من حديد. حدتنا يحيى حدتنا وكيع عن سفيان ما اصاب الناس من الحاجة في عهده صلى الله عليه وسلم في اول الاسلام.
وانه حاجة شديدة. رجل من المسلمين. يعني خاتم الحديث - 00:26:33

يومه جاره هذا يدل على طاقة عظيمة وشدة ولكن الله فرجنا يحيى حدتنا وكيل عن سفيان الذي هاجم عن سال ابن سعد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لرجل تزوج ولو - 00:26:53

من حديد نعم باب الشروط في النكاح. نعم. وقال عمر رضي الله عنه الحقوق عند الشروط. وقال المشهور بن محرمة رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر صهرا له فاثنى عليه في مصارته فاخشن. قال حدثني فصدق - 00:27:13
ووعدي فوفاني. حدتنا ابو الوليد هشام ابن عبد الملك حدثنا الليث وان يزيد ابن ابي حبيب لنا بالخير عن عقبة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال احق ما اوتitem من - 00:27:43

ما استحلتم به الفروج. ومن وجد النساء هو احق شروط ان يفرى به. فرجها وصار نكاحا لا شفافها بهذه الشروط ان يتقي الله اهله بالشر ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم - 00:28:03

على اوليات شروط واهية كاملة. اذا شرط لها ان يوقعها عند اخيها مكانها كذا وكذا يعطيها كذا وكذا وكذا يجب انها حق الشروط
ان يقابل نفسه ماشي حلف وجهها الا بهذا. الفي دينار عشرة الاف هذا هو الواجب على المسلم ان يتقي الله. نعم - 00:28:33

نهاية الوجه الاول فضل اقلب الشريف. اكمال الوجه الثاني بعض الشروط التي لا تحل بالنكاح. وقال ابن مسعود رضي الله عنه لا تشترط لا المرأة طلاق اختها. حدثنا عبيد الله ابن موسى زكريا وابن ابي زائدة. عن سالم - 00:29:13

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال تحن لامرأة تسأل طلاق اختها ل تستفرغ صحتها فانما لها ما قدر لها اللهم صلى وسلم انطلق اختها طلاق اختها نعم - 00:29:46

باب الشهرة للمتزوج. نعم. رواه عبدالرحمن ابن عوف رضي الله عنه عن النبي صلى الله صلى الله عليه وسلم حدثنا عبد الرحيم ابن مالك رضي الله عنه فسأله رسول الله صلى الله عليه وسلم. فاخبره انه تزوج امرأة من الانصار - 00:30:26
قال فان شق اليها قال لانك نواة من ذهب مني قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة. وان السنة للنكاح ولو بشيء يسير.
ولهذا قال بشاة فقال - 00:31:06

ولهذا يعني من اهل السنة قال خير الصدقة ينشره. والسنة عدم التكلف ولكنه من السنة وهو المهر لابد منه ان تنتهي باموالهم لكن لا ينبغي التكلم ولهذا اولى لا بأس. باب حدثنا مشدد حدثنا يحيى - 00:31:56

عن انس رضي الله عنه قال علم النبي صلى الله عليه وسلم بزینب فاوسع المسلمين خيرا فخرج كما يصنع كما يصنع اذا تزوج. فاتى حجر امهات المؤمنين يدعوا ويدعون له - 00:32:26

ثم انصرف فرأى رجلين فرجا لا ادري !! اخبرته او اخبر بخروجهما باب كيف يدانى المتزوج ؟ حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا حماد هو ابن زيد عن هذه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى على عبد الرحمن ابن يعوف رضي - 00:32:46
الله عنه اثر صفرة فقال ما هذا ؟ قال اني تزوجت على وزن نواة من ذهب قال بارك الله لك اول ولو بشاه. في الدعاء بارك الله لك بارك الله لك - 00:33:16

باب الدعاء للنسوة اللاتي يدين العروس وللعروس باب الدعاء للنسوة اللاتي يهدبن العروس وللعروس. نعم. حدثنا عن حدثنا علي تزوجنا النبي صلى الله عليه انما فاتتنى امي فادخلتني الدار. فاذا نسوة من الانصار في البيت. فقلن على الخير - 00:33:46
بركة وعلى خير طائر. نعم. باب من احب البناء قبل الغزو نعم باب من احب البناء قبل الرجل ؟ لا. الغزو ؟ نعم. حدثنا صلى الله عليه وسلم قال غزا نبي من الانبياء فقال لقومه لا - 00:34:26

يعني رجل ملك بضع امرأة وهو يريد ان يبني بها ولم يبني بها باب من احب البناء قبل الغزو. هم والله اعلم حتى لا يقع منه معلقا بها.
وهذا امر واضح. فان الخامس ينبغي ان يكون - 00:35:06

عليه قلبه نعم. بانوا من بناء بامرأة وهي بنت تسع سنين. حدثا طريقة ابن عقبة سفيان عن هشام ابن عرة فزوج النبي صلى الله عليه

وسلم عاش وهي بنت ست سنين وبني بها وهي بنت تسع. ومكثت عنده تسعا - [00:35:46](#)

وهذا ندل عند الله وهي صغيرة لا حرج فيه الصديق الا اذا كانت نعم سلام اخبرنا اسماعيل نعم. باب البناء في السفر. نعم. حدثنا محمد ابن سالمه اخبرنا اسماعيل ابن جعفر - [00:36:46](#)

فاذ روى المدينة ثلاثاً بينى عليه بصبية بنت حبي. فدعوت المسلمين الى ولی فمات نبیها من خبز ولا لحم. امر بالانتفاء فوقی فيها من التمر والاقط فكانت ولیمة. فقال المسلمين احدی امهات المؤمنین. او ما ملکت - [00:37:36](#)
يمینه فقالوا ان حجبها فهي من امهات المؤمنین. وان لم يحجبها فهي مما آمنت يمینه فلما ارتحلا خلفه ومد الحجاب بينها وبين الناس لا حرج ولها والحين بالاستحباب البناء بالنهار بغير - [00:38:06](#)

ولا ليران حدثنا علي الله وما اطال تزوجني النبي صلی الله عليه وسلم فاتحتني امي فادخلتني الدار فلم يرعني الا رسول الله صلی الله عليه وسلم ضحی نعم النبي صلی الله عليه وسلم عاش نهارا - [00:38:56](#)

عننا هنا باب الانماط ونحوها عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلی الله عليه وسلم اللهم صلی على محمد هل اتخذتم انا اطاع ؟ قلت يا رسول الله - [00:39:36](#)

وانا لنا انار ؟ قال انها ستكون. الرسل. نعم باب النسوة اللات باب النسوة التي يهدین المرأة الى زوجها فان بالبركة حدثنا فضل يعقوب حدثنا محمد ابن شعبة حدثنا اسرائیل قال لي عن عائشة رضي الله عنها انها جفت امرأة الى رجل من الانصار فقال النبي الله - [00:40:06](#)

صلی الله عليه وسلم يا عائشة ما كان معکم فان الانصار يعجبهم لهو نعم يعني باب الهدیة للعروس وقال ابراهیم عن ابی عثمان واسمه الجاد ابن مالک رضي الله عنه قال من رضينا في مسجد بنی رفاع ؟ فسمعته يقول - [00:40:46](#)

كان النبي صلی الله عليه وسلم اذا مر بجنبات يوم سلیم دخل عليها فسلم عليها ثم قال كان النبي صلی الله عليه وسلم عروساً بزینب. فقالت لي ام سلیم لو اهدينا لرسول الله صلی الله - [00:41:16](#)

الله عليه وسلم هدية عن انس ابن مالک رضي الله عنه قال مر بنا في في مسجد بنی رفاع فسمعته يقول كان النبي صلی الله عليه وسلم اذا مر بجنبات ام سلیم - [00:41:36](#)

دخل عليها فسلم عليها ثم قال كان النبي صلی الله عليه وسلم عروساً بزینب نعم فقالت لي ام سلیم لو اهدينا لرسول الله صلی الله عليه وسلم هدية فقلت لا افعلي - [00:41:56](#)

وعمل تباع تم وشم واقر. فاتخذت عیشة في بورما. فارسلت بها معي اليه ام طلبت بها اليه ؟ فقال لي ثم امرني فقال ادعو لي اعلى من سماهم وادعو لي من لقيت. قال ففعلت الذي امرني فرجعت - [00:42:16](#)

باھله. فرأیت النبي صلی الله عليه وسلم وضع يديه على تلك الحیشات بها ما شاء الله ثم جعل يدعو عشرة عشرة يأكلون منه ويقول لهم ولیأكل كل رجل مما يلیه. قال حتى تصدعوا کلهم عنها. فخرج منهم من خرج وبقي - [00:42:46](#)

نظر يتحددون قال وجعلت اغتم ثم خرج النبي صلی الله عليه وسلم يحوى الحجرات وخرجت وفي اثره فقلت انهم قد ذهبوا فرجع فدخل البيت وارخي الستر. واني لفي الحجرة وهو يقول - [00:43:16](#)

يا ايها الذين امنوا لا تدخلوا بيوت النبي الا ان يؤذن لكم الى طعام غير ولكن اذا دعیتم فادخلوا فاذا طعمتم فانتشروا ولا مستأنجين يعني ايه ؟ ان ذلك كان يؤذن النبي فيستحي منكم. والله لا يستحي من - [00:43:36](#)

قال ابو عثمان قال انس رضي الله عنه انه خدم رسول الله صلی الله عليه وسلم عشر سنین قليلة عاشوراء هذا يدل على اية عظيمة ان الله انزل فيها البركة وهذا وقع - [00:44:06](#)

الطاعات كثيرة عليه الصلاة والسلام يموت وانه رسول الله حق عليه الصلاة والسلام عليه الصلاة والسلام المنهى النبي صلی الله عليه وسلم ويثیب عليه عليه الصلاة والسلام الدعوة دعوة فلان - [00:44:46](#)

السلام على المرأة النبوية التي يسلم على انفسهم وعن غيرهم بنت عمه على زوجه اخيه هذا بعض جيرانه على من جاء

يسأل لا بأسباب الفتنة ختم النبي عشر سنين رضي الله عنه وارضاه ان يعلم فانه لما النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة -

00:45:26

وذكر انه صبي نفي وانه من الناس ان يكون الخدمة للنبي صلى الله عليه وسلم وعشرين باب استعارة الثياب للعروض وغيرها.

حدثني عبيد بن اسماعيل حدثنا موسى متى هشام عن ابيه - 00:46:06

عن عائشة رضي الله عنها انها شعرت من اسماء قنادة فهلكت فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة من اصحابه في طلبها فادركتهم الصلاة. فصلوا بغير وضوء. فلما اتوا النبي صلى الله عليه - 00:46:36

وسلم ذلك اليه. فنزلت اية التيمم فقال وشيل ابن حضير رضي الله عنه جزاك الله خيرا. فوالله ما نزل بك امر قط الا جعل الله لك منه مخرجا للمسلمين فيه بركة - 00:46:56

لم يستطع على كل الرجاء وصحة صلاته. من معنى صح الصلاة لقوله جل وعلا واتقوا الله بباب ما يقول الرجل اذا اتي اهله حدثنا سعد بن حفص قال حدثنا نعم حدثنا سعد بن حفص قال - 00:47:26

حدثنا عن شيبان عن منصور عن شارب ابن ابي الجعد عن قریب عن ابن عباس رضي الله عنهم قال قال النبي صلى الله عليه وسلم اما لو ان احدكم يقول حين يأتي اهله باسم الله اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقنا ثم قدر بينهما في - 00:48:06

او قضي ولد لا يضره شيطان ابدا. الجماع ان يقول اللهم اللهم شباب المسلم عند الجميع ان يقول هذا كما ارسله النبي صلى الله عليه وسلم باسم الله اللهم انجمنا من الشيطان وجنب الشيطان بباب الوليمة حق. نعم. وقال - 00:48:26

ه؟ يقول هذا ولو كانت زوجته حاملة. يقول عند الجماع. ايه نعم. الجماع مطلق بباب الوليمة الحق هم وقال عبد الرحمن وقال

عبدالرحمن ابن عوف وقال عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال للنبي صلى الله عليه وسلم اولم ولو بشاة - 00:48:56

ابن بكير قال حدثني الليث عنه قائل عن ابن شهاب قال اخبرني انس بن مالك رضي الله عنه انه كان ابن عشر سنين مقدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة. فكان امهاته يواظبني على خدمة النبي صلى الله عليه وسلم. فخدمته عشر سنين - 00:49:26

وتوفي النبي صلى الله عليه وسلم وانا بعشرين سنة. فكنت اعلم الناس بشأن الحجاب حين انزل. وكان و كان اول ما انزل في مبتلي

رسول الله صلى الله عليه وسلم في زينب بنت جحش رضي الله عنها اصبح النبي صلى الله عليه وسلم بها عروسا - 00:49:46

فدعوا القوم فاصابوا من الطعام ثم خرجوا وبقي رهطا منهم عند النبي صلى الله عليه وسلم. فاطالوا البكر فقام النبي صلى الله عليه وسلم فخرج وخرجت معه لكي يخرجوا. فمشى النبي صلى الله عليه وسلم ومشيت حتى جاء عتبة - 00:50:06

لعائشة رضي الله عنها ثم ظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه. حتى اذا دخل على زينب فاذا هم جلوس لم يقوموا. فرجع النبي صلى

الله عليه وسلم ورجعت معه. حتى اذا بلغ عتبة حجرة عائشة وظن انهم خرجوا فرجع ورجعت معه. فاذا هم قد خرجوا - 00:50:26

فضرب النبي صلى الله عليه وسلم بياني وبينه بالستر وانزل الحجاب. هم الذين سنة لعل عليه الصلاة والسلام بما يسره الله انها تشعر

الذبح هو افضل وما المسافة والا ولو بغير ذلك كما علم النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:50:46

وان السنة الوليمة ولو بشاعة او ساعتين على حسب هذا ومن دعا ومن دعاهم لكنها من اظهر النكاح من اعلانه بباب الوليمة بشاعة.

نعم. حدثنا علي قال حدثنا سفيان. قال حدثني حميد انه سمع انس رضي الله عنه. قال سأله النبي صلى الله عليه وسلم - 00:51:16

عبدالرحمن بن عوف وتزوج امرأة من الانصار كم اصدقتها؟ قال وزن نواة من ذهب وعن حمير قال انس رضي الله عنه قال لما قدموا

المدينة نزل المهاجرون على الانصار فنزل عبد الرحمن بن عوف على عوف على سعد بن الريبع فقال - 00:51:46

كمالي وانزل لك عن احدى امرأتين. قال بارك الله لك في اهلك ومالك. فخرج الى السوق فباع واشترى اصاب شيئا من عقد وشم

فتزوج فقال النبي صلى الله عليه وسلم او لم ولو بشاة ولا - 00:52:06

الانصار رضي الله عنهم انفسهم سخراهم لما نزل عبد الرحمن سعد ابن الانصاري زوجتين حتى تزوجها فقال له عبد الرحمن بارك الله لك في اهلك ومالك. حصل بعض الشيء والتلوث - 00:52:26

الله المستعان الله المستعان حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا عن ثابت عن انس رضي الله عنه قال ما اولم النبي صلى الله عليه

وسلم على شيء من نسائه ما اولم على زينب او لم بشارة حدثنا مشدد قال حدثنا عن شعيب عن - 00:52:56
رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعتق صفية وتزوجها وجعل اثرها صداقها واولم عليها نعم. حدثنا معكم اسماعيل
قال حدثنا زهير عن بيان قال سمعت انس رضي الله عنه يقول بنى النبي صلى الله - 00:53:16
عليه وسلم بامرأة فارسلني فدعوت رجالا الى الطعام. مم باب من اولم على بعض نسائه اكثر من بعض. حدثنا مشدد قال حدثنا حماد
بن زيد عن ثابت قال ذكر تزويج - 00:53:36

زينب بنت جحش عند انس ابن عبد الله رضي الله عنه فقال ما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم اولم على احد من نسائه ما اولم
او لم بشارة باب من اولم باقل من شاة حدثنا محمد ابن يوسف قال حدثنا سفيان - 00:53:56

المنصور بن صفية عن امه صفية بنت شيبة قالت اولى النبي صلى الله عليه وسلم على بعض نسائهم الدين من شعير ان شاء الله باب
حق اجابة الوليمة والدعوة. ومن اولم سبعة ايام ونحوه - 00:54:16

ولم يوقف النبي صلى الله عليه وسلم يوما ولا يومين. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي
الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا دعي احدهم الى الوليمة فليأتها - 00:54:36

مشدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني منصور عن ابي وائل عن ابي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم انه
قال فكوا العالي واجبوا الداعي وعودوا المريض. حدثنا الحسن ابن الربيع قال حدثنا ابو الاحوص - 00:54:56

عن الاسف قال البراء بن عازب رضي الله عنهما امرنا النبي صلى الله عليه وسلم بسبعين ونهانا عن سبع امرنا بعيادة المريض واتباع
الجنازة وتشمير العاطش وابرار المقسم ونصر المظلوم وافشاء السلام - 00:55:16

واجابة الداعي ونهانا عن خواتيم الذهب وعن انية الفضة وعن المياائر والقسط وعن البياسر والقصبة مخططة نعم ونهانا عن
خواتيم عن خواتيم الذهب وعن اية الفضة وعن المياكل والقفشية - 00:55:36

صبرك والديباج. نعم. تابعه ابو عوانة والشيباني وان اشرك في افساء السلام. حدثنا رحمه الله على حسب واذا ادعت الحاجة الى ان
يقسمها يومين ثالث من الشهر بيته او من كثرة الناس فلا بأس. ودعوه تستجاب - 00:56:06

يعلم الدعوة لان الحاجة قد تدعو الى هذا الشيء وسلم على المسلم اجابة الداعي يشمل اليوم الاول والثاني والثالث حدثنا قتيبة ابن
سعید قال حدثنا عبد العزيز ابن ابي حازم عن ابي حازم عن شهر ابن سعد رضي الله عنه قال دعا ابو اسید الشاعري - 00:56:36

رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرشه. وكانت امرأته يومئذ خادمهن وهي العروس. قال شهر تدرؤن؟ تدرؤن ما سقط رسول الله
صلی الله علیه وسلم انقطعت له تمرات من الليل فلما اكل سقته ایاه الله المستعان - 00:57:06

عن سعد ابن سعد رضي الله عنه قال دعا ابو اسید الشاعري رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم في عرسه امرأته خادمهن
وهي العروس. هم. قال شهر تدرؤن ما سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال شهر تدرؤن - 00:57:26

تدرؤن ما سقط رسول الله صلى الله عليه وسلم انقطعت له تمرات من الليل فلما اكل سقته ایاه باب من ترك الدعوة فقد عصى الله
ورسوله. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن الاعرج عن ابي - 00:57:46

هريرة رضي الله عنه انه كان يقول شر الطعام طعام الوليمة يدعى لها الاغنياء ويترك الفقراء ومن ترك الدعوة فقد اخى الله الله
ورسوله صلى الله عليه وسلم ومن ترك الدعوة. نعم. فقد عصى الله ورسوله صلى الله عليه وسلم - 00:58:06

فقد عصى الله ورسوله. هذا وعلم شديد يدل على وجوب الاجابة. نعم. جزى الله سماحة خيرا على ما قدم وبارك الله في
جهود كل من قام باخراج هذه المادة وتقبل منا ومنهم - 00:58:26

صالح الاعمال قام بالحجارة والتوديع والنشر هذه الدروس المختارة مناسبة افتتاح مسجد خادم الحرمين الشريفين الملك فهد ابن
عبد العزيز آل سعود حفظه الله تعالى مؤسسة شيخ الاسلام ابن تيمية بامريكا. وصلى الله على نبينا - 00:58:46

محمد وأله وصحبه وسلم - 00:59:08